وقد ورث مفقود هاتان قضى له … بها دون ثان ان يكن قبل ما وصل
وتاخذ من مفقودها كل مهرها … ولو دخل الثاني والاول ما دخل
وما قبضته لم يعد لقدومه … وما قل بالتوريث في راجح اجل
فان بان فلترد موءنة … كذا وارث رد الذي كان قد اكل
وذا كله للمالكية فاعتمد … وجا بشراح الحنبل ولا خلل
واحد للشفعي ثم بعدة … تحل ولو من غير حكم بها انفصل
وقال بها النعمان مع حكم حاكم … وعن احمد كالمالكي لها المهل
بلا انقر التفصيل ان لتجارة … كذا نحوها يقفون ينتظر الاجل
فان لم ترج الحياة كغيبة … لحرب وكسر الفلك فالاربع انتقل
وذي من سنين عند جل الحنبل … وفي ابشر عنهم تنظر الذي عدل
وقيل عن النعمان اذا مات قرنه … وقيل له اعدد ستا او مائة وصل
واخرهم قالوا السنين حكمه … وتعتد مثل الموت ثم التراث حل
وانفق لذي فقد على ذي والده … فروع واصل مثل زوج بها اكتفل
وما محرم انفاقه لازم لذا … نعم حاضر المزمه اذ قربه كمل

باب في مسايل التلفيق الباطلة وجمل من الحيل العاطلة

والتفريع والتشنيع لمن ينصح سايله مع مزيد النصح
والتوضيح وفي بعضه ترى دلايله وفي تنبيهات واوامر ونهايات
وزواجر لان ستوا وكنا وجوه … فما منح ان يلفى مع الجهل من عدل
وان تكون الناس هرا وجدتهم … نواحي مصر لا يبالون من زلل
فان تلق من يشهد بستر فقلما … تري من ولي في الغرامة اعدل
وقاضيهم مع فقده العلم فاجر … ولبعض النواحي ليس فيها ولا وصل

عن

غزالينا قال الغريب اذا عصى … كقاض فقدمه وضعف في العمل
ومما اعتدوا ان طلقوها بسوة … وكم واقع زان بحل من نسل
فلقتدان العفيفة كفوها … عفيف وان الشاهدين على زلل
كذا والدا ولم يصح رضاؤها … كذا ظالمة في وقف عقد وكم علل
وبعدا بان خالف قال داره … يقولون قد صارت لولد فلا خلل
نعد اسقطوا هذا الكلام باصله … وذا رام ما قد كان اذا ما به حبل
كذا ان يقل دار الغريب كدارها … يقولون تترك لا وقوع بذا دخل
كذا ان يكن سكناه في الدار بالكرا … يقولون فيها لا وقوع متى حصل
ولو لم يكن الا التي نازل بها … باجرتها او شركها ما لها بدل
اما علموا ان الاضافة قد اتت … لعلقة ادنى والمخاطب قد غفل
وينظر عرف الناس جل لو فقه … وليس لعرف اللفظ ينظر ذا المبطل
كما بعضهم قالوا الوقوع لجلها … لعرف بدا والعقد عندهم اعتدل
وان قال زوج طلاق بثلاثة … يقولون اين المبتدا ما بذا الخلل
فهذا وان بعض يقول لخالف … لمن قال ان يسقطها الذكر دا الفصل
وفي غالب سبق الخصام وذكرها … كذا قوله طلقت من بعد ما يسل
ولو قيل طلقها فقال له ثلاثة … فتطلق بالتقدير والقصد قد حصل
كذا حال لا يترك المرلاذي … فيترك زوجا مع علاجها العلل
وفي غالب رام المبين على الذي … هما فيه من شرك استقال ومن عمل
فان رام تجديدا فتعسر صحة … لدا انا فهم فمذ الزمان هلا دخل
نعم ان تجد يوما فسادا لسابق … باحماسهم فلعقد وقل التفل الحيل
وكيف لنا تصديقه بعد عرضه … مدا العمر لم يذكر فسادا ولا اعتزل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)